



التاريخ:

الرقم:

مرفقات:

رسالة من رئيس جامعة العلوم القضائية والخدمات الإدارية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية

موجهة إلى رؤساء ومديري الجامعات ومؤسسات التدريب القضائي في أنحاء العالم

السادة رؤساء ومديري الجامعات ومؤسسات التعليم القضائي والقانوني المحترمين،

تحية طيبة وبعد،

إن جامعة العلوم القضائية والخدمات الإدارية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، بوصفها مؤسسة أكاديمية ذات رسالة متخصصة في تأهيل القضاة وتنمية المعرفة القانونية، ترى من الضروري - في ضوء التطورات الأخيرة وبهدف تعزيز الحوار العلمي في مجال القانون الدولي - أن تضع بين أيدي المجتمع الأكاديمي ومؤسسات التدريب القضائي في مختلف أنحاء العالم جملةً من الملاحظات القانونية.

ومن منظور التحليل القانوني للتطورات التي شهدتها السنوات الأخيرة، يجدر التنبيه إلى أنه في عدد من المنعطفات الحساسة جرت بعض الأفعال في وقت كانت فيه المسارات الدبلوماسية والمفاوضات الدولية جارية. وهذا الوضع يثير تساؤلات جديدة من جهة المبادئ الأساسية للقانون الدولي، ولا سيما مبدأ التسوية السلمية للمنازعات، ومبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية.

وفي هذا السياق، يمكن الإشارة إلى ثلاث وقائع مهمة:

أولاً: انسحاب الولايات المتحدة من الاتفاق النووي خطة العمل الشاملة المشتركة (JCPOA)

تعدت خطة العمل الشاملة المشتركة (JCPOA)، التي أبرمت عام ٢٠١٥ بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية وعدد من الدول وأقرت بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٢٣١، أحد أبرز نماذج الاتفاقات متعددة الأطراف الرامية إلى التسوية السلمية للنزاعات المتعلقة بالبرنامج النووي. ومع ذلك، فقد انسحبت إدارة دونالد ترامب من هذا الاتفاق، وهو إجراء وقع في وقت كانت فيه الآليات الدبلوماسية وآليات الرقابة الخاصة بالاتفاق لا تزال قائمة، وقد وُجّهت إلى هذا الانسحاب انتقادات واسعة من قبل العديد من الباحثين في القانون الدولي بوصفه غير منسجم مع روح الالتزامات الدولية والمسارات الدبلوماسية.

ثانياً: تصاعد التوترات العسكرية أثناء المفاوضات ووقوع مواجهات مسلحة.



التاريخ:

الرقم:

مرفقات:

في مرحلة أخرى، وأثناء استمرار الجهود الدبلوماسية لإدارة النزاعات، شهدت المنطقة تصاعداً أمريكياً في التوترات العسكرية ووقوع مواجهات مسلحة أسفرت عن استشهاد عدد من القادة العسكريين وعدد من المواطنين العاديين الإيرانيين. إن وقوع مثل هذه الأحداث في سياق المفاوضات السياسية والدبلوماسية يثير تساؤلات جديده من منظور القانون الدولي، بشأن مدى الالتزام بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات.

ثالثاً: أعمال عسكرية وعدوان أثناء جولات لاحقه من الحوار:

وفي مرحلة أخرى من التفاعلات والمفاوضات السياسية، وقعت أعمال أسفرت عن استشهاد القائد الأعلى للجمهورية الإسلامية الإيرانية وعدد من المسؤولين والقادة العسكريين، إضافة إلى مواطنين أبرياء، من بينهم ١٦٨ طفلاً في مدرسة ابتدائية بمدينة ميناب. وقد حدثت هذه الوقائع أيضاً في وقت ظلت فيه القنوات الدبلوماسية مطروحة على جدول الأعمال. وفي ضوء هذا السياق التاريخي، فإن دراسة الأبعاد القانونية للتطورات الأخيرة تقتضي الوقوف عند المبادئ الأساسية للقانون الدولي، ومن أبرزها:

### 1. مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية

وفقاً للمادة ٢ (الفقرة ٤) من ميثاق الأمم المتحدة، تلتزم الدول بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة. ويُعد هذا المبدأ أحد الركائز الأساسية للنظام القانوني الدولي المعاصر.

### 2. شروط ممارسة حق الدفاع الشرعي عن النفس

طبقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، فإنه في حال وقوع هجوم مسلح على دولة ما، فإنّ لتلك الدولة الحق الطبيعي في الدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس. وفي فقه القانون الدولي وفي الممارسة القضائية الدولية، يُعدّ استعمال هذا الحق مشروطاً بالالتزام بضوابط من قبيل الضرورة والتناسب والفورية.

### 3. احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية:

إن مبدأ المساواة في السيادة بين الدول واحترام سلامتها الإقليمية يُعدّان من المبادئ الأساسية في القانون الدولي، وأي انتهاك لهذين المبدأين قد يترتب عليه آثار بعيدة المدى بالنسبة للاستقرار والنظام الدوليين.



التاريخ:

الرقم:

مرفقات:

#### 4. تعريف العدوان في القانون الدولي

وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ۳۳۱۴ (۱۹۷۴)، فإن استخدام القوة المسلحة من قبل دولة ضد سيادة دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية قد يُعد عملاً من أعمال العدوان.

#### 5. جريمة العدوان في القانون الجنائي الدولي

يُعدّ جرم العدوان في القانون الجنائي الدولي - إلى جانب جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب - من أخطر الجرائم الدولية.

وقد جرى تعريف هذه الجريمة بموجب تعديلات كميلاً لعام ۲۰۱۰، التي أضافت المواد ۸ مكرراً (۸ bis) و ۱۵ مكرراً (۱۵ bis) و ۱۵ ثالثاً (۱۵ ter) إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأصبحت ولاية المحكمة بشأن هذه الجريمة نافذة منذ عام ۲۰۱۸.

#### 6. لالتزامات بموجب القانون الدولي الإنساني

في حال نشوب نزاع مسلح، يتعين على أطراف النزاع احترام المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبدأ التمييز بين الأهداف العسكرية والأعيان المدنية، ومبدأ التناسب، ومبدأ اتخاذ الاحتياطات في العمليات العسكرية. وبناءً على ذلك، تُحظر الهجمات على المؤسسات التعليمية والمستشفيات ومراكز الإغاثة الإنسانية والمنشآت التابعة لجمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر الوطنية، وكذلك المواقع التراثية الثقافية والتاريخية. وقد وقعت جميع هذه الأفعال بصورة واضحة في سياق العدوان على إيران.

#### 7. المسؤولية الدولية للدول

وفقاً للقواعد الناظمة لمسؤولية الدول في القانون الدولي، كما وردت في مشروع مواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً (۲۰۰۱)، فإن ارتكاب فعل غير مشروع دولياً يترتب مسؤولية الدولة المعنية، ويستتبع التزامات من بينها وقف السلوك غير المشروع وجبر الضرر.

#### 8. ضرورة الحوار العلمي حول الخلافات التفسيرية في القانون الدولي



التاريخ:

الرقم:

مرفقات:

يمكن للمجتمع الأكاديمي المتخصص في القانون الدولي أن يساهم في توضيح عدد من القضايا الأساسية من خلال البحوث المشتركة والحوار العلمي، ومن ذلك:

- نظرية الدفاع الوقائي والدفاع الاستباقي؛
- نظرية تحقيق السلام من خلال القوة؛
- نطاق وشروط ممارسة حق الدفاع عن النفس وفقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة؛
- التفسيرات المضيئة أو الموسعة لمفهوم الدفاع الاستباقي؛
- الممارسة القضائية الدولية المتعلقة بحظر استخدام القوة ومسؤولية الدول؛
- حماية المدنيين والمؤسسات التعليمية والطبية في النزاعات المسلحة؛
- مبدأ مسؤولية الحماية (R2P).

وتعلن جامعة العلوم القضائية والخدمات الإدارية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية استعدادها للتعاون الأكاديمي والبعثي مع الجامعات ومؤسسات التدريب القضائي في مختلف الدول، وتقترح تنظيم لقاءات وبرامج علمية مشتركة بمشاركة الجامعات ومراكز البحث النشطة في مجال القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

ويؤمل أن يساهم المجتمع الأكاديمي في العالم، من خلال دراسة دقيقة ومحايدة للأبعاد القانونية لهذه التطورات، في تعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية وفي ترسيخ فهم مشترك للمبادئ الأساسية للقانون الدولي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

الأستاذ الدكتور فريد محسنی

رئيس جامعة العلوم القضائية والخدمات الإدارية

الجمهورية الإسلامية الإيرانية